

بحار الأنوار

[411] [22] باب تفصيل مطاعن أبي بكر والاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الاخبار من كتبهم الطعن الاول: ما ذكره أصحابنا رضوان الله عليهم: أن النبي صلى الله عليه وآله لم يول أبا بكر شيئاً من الاعمال مع أنه كان يوليها غيره، ولما أنفذه لاداء سورة براءة إلى أهل مكة عزله وبعث علياً عليه السلام ليأخذها منه ويقرأها على الناس، ولما رجع أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وآله قال له (1): لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني (2). فمن لم يصلح لاداء سورة واحدة إلى أهل بلدة كيف يصلح للرئاسة العامة المتضمنة لاداء جميع الاحكام إلى عموم الرعايا في سائر البلاد ؟ ! وسيأتي الروايات الواردة في ذلك مع الكلام فيها على وجه يناسب الكتاب في المجلد التاسع في باب _____ (1)

لا توجد: له، في (س). (2) وهذا ما أخرجه جمع كثير من أئمة الحديث وحفاظه من العامة بعدة طرق صحيحة، يتأتى التواتر بأقل منها. عد منهم شيخنا الاميني في غديره 6 / 338 - 341

ثلاثة وسبعين إماماً !. _____